



مُوجبات الاقتضاء عند الرُّمَّانيّ في شرحه لكتاب سيبويه مقارنة في ضوء الدلالة والسياق النحوي

م.د. سمراء كاظم منصور

المديرية العامة لتربية بغداد، الرصافة الأولى، العراق

samraa.kadhim@ec.edu.iq

المخلص:

يسلط البحث الضوء على موجبات الاقتضاء عند الرُّمَّانيّ في شرحه لكتاب سيبويه مقارنة في ضوء الدلالة والسياق النحوي، متقصياً دلالة هذا المفهوم وأثره في بناء الأحكام النحوية وتوجيهها، من خلال تتبع صيغ استعماله ويتخذ البحث كتاب (شرح كتاب سيبويه) لأبي الحسن الرُّمَّانيّ أنموذجاً؛ لما يمثله من مرحلة فكرية مميزة في تاريخ النحو العربي، ويسعى إلى الكشف عن موجبات الاقتضاء النحوي في بنية الجملة وعلامات الإعراب، وتحليلها في ضوء القواعد الكلية ونظرية العامل. وقد انتظم البحث في ثلاثة مطالب تناولت: موجبات اقتضاء القياس، وموجبات اقتضاء المعنى وكثرة الاستعمال، وموجبات الحمل على النظير.

الكلمات المفتاحية: موجبات، الاقتضاء، الرُّمَّانيّ.

The Determinants of Iqtiḍā' in al-Rummānī's Commentary on Kitāb Sībawayh: A Semantic and Grammatical-Contextual Approach

Dr. Samraa Kadhim Mansur

General Directorate of Education, Baghdad – Al-Rusafa I, Iraq

Email: samraa.kadhim@ec.edu.iq

Abstract:

This study examines the determinants of iqtīḍā' (implicative requirement) in al-Rummānī's Sharḥ Kitāb Sībawayh, adopting an approach grounded in semantic analysis and grammatical context. It investigates the meaning of this concept and its role in the construction and justification of grammatical judgments by tracing its various modes of usage. The study takes al-Rummānī's commentary on Kitāb Sībawayh as a model, given its representation of a distinctive intellectual phase in the history of Arabic grammar. It seeks to uncover the determinants of grammatical iqtīḍā' in sentence structure and inflectional markers, analyzing them in light of general grammatical principles and the theory of the governing element ('āmil). The study is organized into three sections addressing the determinants of analogical iqtīḍā', the determinants arising from meaning and frequency of usage, and the determinants of analogy to a counterpart.

Keywords: requirements, implications, pomegranate.

المقدمة

الحمد لله رب العالمين حمداً كثيراً لا ينقطع أبداً، ولا تحصي له الخلائق عدداً، وأفضل الصلوة والسلام على حبيبه المختار، وآل بيته الكرام الأطهار، وصحبه المنتجبين الأبرار

أما بعد:

نتجه في هذا البحث إلى تقصي دلالة مفهوم لغوي استقرّ حضوره في الدرس النحوي منذ مراحل الأولى، وهو مفهوم الاقتضاء؛ إذ تكشف الكتب النحوية عن تواتر صيغ من قبيل: (فيقتضي ذلك)، و(فأصبحت



تقتضيهما)، و(يقتضي أن يكون) وغيرها من العبارات التي تدل على استعماله في النحو، بما يفصح عن شيوع هذا المفهوم في بناء الأحكام النحوية وتوجيهها. وعند تأمل هذه الصيغ في سياقاتها الأصلية يتبين أنها لا تنفصل في جوهرها عن المعنى المعجمي للاقتضاء كما سنرى.

والمعروف أن بناء الجمل لا يقوم اعتباطاً، إنما يُبنى على جملة من الموجبات النحوية التي تؤدي إلى تأليف الألفاظ في بنية لغوية على وفق علاقات نحوية دلالية تحكم ترتيبها لتؤدي المعنى المقصود، ولا يتحقق هذا البناء إلا بمراعاة مقتضيات الروابط النحوية والمقامية وما يفرضه علينا السياق اللغوي، الذي يفضي إلى نشوء التراكم اللغوية وفق علل موجبة لانتظامها.

وانطلاقاً من هذا الأفق اخترنا من هذه المصنفات (شرح كتاب سيبويه) لأبي الحسن علي بن عيسى الرُّماني (ت384هـ) أنموذجاً للدراسة؛ لما يمثله من انعكاس لاتجاه نحوي لم تكتمل ملامحه بعد في تاريخ النحو العربي. فقد تميز الرُّماني بين أعلام القرن الرابع الهجري، بمنحى خاص في شرح القضايا النحوية وتحليلها، جامعاً بين سعة الثقافة وعمق النظر، على نحو يجعله معبراً بصدق عن ثقافة عصره.

ويُعدّ شرحه لكتاب سيبويه من المصنّفات التي تستوجب مزيداً من البحث والتمحيص، إذ يتيح مادة غنيّة لمناقشة موجبات الاقتضاء النحوي المتعلقة ببنية الجملة وعلامات الإعراب، وما تحمله من دلالات وما تنهض به من وظائف معنوية، وتظهر لنا ملامح المفهوم من جهتين: جهة تتصل بالقواعد الكلية التي تقوم عليها الأحكام النحوية، وجهة تحليلية تفصيلية تتمثل في نظرية العامل وما يترتب عليها من مسائل تخص الإعراب.

ويهدف البحث الى الوقوف على الأدلة التي لها صلة مباشرة بموجبات الاقتضاء للمسألة النحوية التي يعرضها الرُّماني.

وقد اقتضت طبيعة البحث أن يكون في ثلاثة مطالب تسبقها مقدمة يليها تمهيد بينا فيه معنى (الاقتضاء) لغة واصطلاحاً، وتقوّمها خاتمة وقائمة بالمصادر والمراجع، أما المطالب فهي:

المطلب الأول: موجبات اقتضاء القياس.

المطلب الثاني: موجبات اقتضاء المعنى وكثرة الاستعمال.

المطلب الثالث: موجبات الحمل على النظير.

ولا بد من الإشارة الى الدراسات السابقة التي ترتبط بالموضوع:

- التعليل النحوي عند الرُّماني في شرحه لكتاب سيبويه دراسة وصفية تحليلية، صالح بن مطلق، رسالة ماجستير، الجامعة الإسلامية، كلية اللغة العربية، 1439هـ.

- موجبات الاقتضاء في كتاب الإنصاف في مسائل الخلاف لأبي البركات الأنباري (ت577هـ)، أ.م.د. هاشم جعفر حسين، مجلة كلية التربية / جامعة واسط، العدد العشرون.

التمهيد: (الاقتضاء لغة واصطلاحاً):

أولاً: الاقتضاء لغة: مصدر للفعل اقتضى، والثلاثي من قضى يقضي قضياً، والمصدر منه القضاء، وهو: "الْفَصْلُ وَالْحُكْمُ،...، يُقَالُ: قَضَى يَقْضِي قَضَاءً فَهُوَ قَاضٍ إِذَا حَكَمَ وَقَصَلَ. وَقَضَاءُ الشَّيْءِ: إِحْكَامُهُ وَإِمْضَاؤُهُ وَالْفَرَاعُ مِنْهُ فَيَكُونُ بِمَعْنَى الْخَلْقِ ... وَقَضَى الْغَرِيمَ دَيْنَهُ قَضَاءً: أَدَاهُ إِلَيْهِ. وَاسْتَقْضَاهُ: طَلَبَ إِلَيْهِ أَنْ يَقْضِيَهُ"⁽¹⁾.

⁽¹⁾ لسان العرب 186/15.



فالاقتضاء إذا ذكر شيء اقتضى ما يترتب عليه أو ما يقابله مصدر الفعل قضي، وعلى ذلك فالإقتضاء يعني الطلب والاستلزام في انهاء الشيء.

ثانياً: الاقتضاء اصطلاحاً:

عند الفقهاء والأصوليين: "وَهُوَ الَّذِي لَا يَدُلُّ عَلَيْهِ اللَّفْظُ، وَلَا يَكُونُ مَنْطُوقًا بِهِ، وَلَكِنْ يَكُونُ مِنْ ضَرُورَةِ اللَّفْظِ إِمَّا مِنْ حَيْثُ لَا يُمَكِّنُ كَوْنُ الْمُتَكَلِّمِ صَادِقًا إِلَّا بِهِ أَوْ مِنْ حَيْثُ يَمْتَنِعُ ثُبُوتُهُ عَقْلًا إِلَّا بِهِ"⁽¹⁾.

وعرّفه الأمدي: "دَلَالَةُ الْاِقْتِضَاءِ وَهِيَ مَا كَانَ الْمَدْلُولُ فِيهِ مُضْمَرًا، إِمَّا لِضَرُورَةِ صِدْقِ الْمُتَكَلِّمِ، وَإِمَّا لِصِحَّةِ وُفُوعِ الْمَلْفُوظِ بِهِ"⁽²⁾.

وتبعاً للمفهوم اللغوي فالمقتضى كما يقول فخر الدين قباوة: "هو ما يصاحب الشيء ويطلبه ويمنع تركه، فيكون كالموجب، وقد يجيز تركه فيكون كالنائب، والأول منهما يشمل الباعث المتقدم على ذلك الشيء والغاية المتأخرة عنه معاً، أو يخص كلا منهما على حده، في حين أن الثاني يكون خاصاً بالغاية، فيقتصر على ما يهدف إليه"⁽³⁾.

- الاقتضاء عند النحاة:

تحدث النحاة عن مفهوم الاقتضاء وورد كثيراً في كلامهم، ومن ذلك قول ابن يعيش: "ألا ترى أن الضرب والقتل يقتضيان مضرّوباً ومقتولاً،...، وكل واحد من أفعال الحواس يقتضي مفعولاً ممّا تقتضيه تلك الحاسة، فالبصر يقتضي مُبْصَرًا، والشمّ يقتضي مَشْمُومًا، والسمع يقتضي مسموعاً، فكل واحد من أفعال هذه الحواس يتعدّى إلى مفعول مما تقتضيه تلك الحاسة"⁽⁴⁾.

وقال ابن الوراق: "وَإِنَّمَا خَصْتُ - لم- بِالْجَزْمِ؛ لِأَنَّ الشَّرْطَ وَالْجَزَاءَ يَقْتَضِي جَمَلَتَيْنِ، كَقَوْلِكَ: إِنْ تَضْرَبَ أَضْرَبْ، فَلَطُولُ مَا يَقْتَضِيهِ الشَّرْطُ وَالْجَزَاءُ اخْتِيَارٌ لَهُ الْجَزْمُ، لِأَنَّهُ حَذَفَ وَتَخَفِيفٌ"⁽⁵⁾.

فدلالة الاقتضاء ترتبط عند النحاة بعلاقة الوحدات اللغوية ببعضها البعض في إطار التركيب، وهو ما يسمى بقرينة التضام كما يقول تمام حسان: "والمقصود بها أن يقتضي أحد العنصرين التحليلين عنصراً آخر على وجه الاقتضاء الوجودي، أو على وجه الاقتضاء العدمي الناتج بسبب التقدير والاستنثار والحذف"⁽⁶⁾.

المطلب الأول: موجبات اقتضاء القياس

المسألة الأولى: منع اختلاط البدل والتوكيد في الضمير

الذي يجوز في البدل بالضمير إجراء المنصوب على المنصوب والمجرور على المجرور؛ لأنّ البدل لا بد أن يُحفظ له موقعه من العامل، وإلا خرج عن حده. وليس الأمر كذلك في التوكيد؛ إذ العامل إنما يصل إليه بعد المؤكّد، فلا بد له من موقع المؤكّد، فيُحمل على تأويل الوضع بالرغم من مخالفة اللفظ؛ لأنه له ما يوقّمه في مرتبته. ولهذا يمتنع اجتماع التوكيد والبدل؛ لئلا يختلط أحدهما بالآخر، فلا يظهر الفرق بين علّة كل منهما، فإذا وُضعا على التتابع كان التمييز بينهما أوضح، وإلا لأوهم أنّهما على طريقة واحدة في

⁽¹⁾ المستصفي 263.

⁽²⁾ الإحكام في أصول الأحكام 64/3.

⁽³⁾ مشكلة العامل النحوي ونظرية الاقتضاء 125.

⁽⁴⁾ شرح المفصل 296/4.

⁽⁵⁾ علل النحو 198.

⁽⁶⁾ اللغة العربية معناها ومبناها 217.



التوكيد والتقدير⁽¹⁾، يقول الرُّمَّانِيّ: "وتقول: رأيتُه إياه نفسَه، فتأتي بقولك: إياه، على البديل، وتأتي بقولك: نفسه، على التأكيد.

ولا يجوز: رأيتُه إياه هُوَ، على أن يكون (إياه) بدلاً، و(هو) تأكيداً على قياس هذا لليلة التي بينا من أنه يجب أن يجري على التعاقب؛ حتى تظهرَ علّة كل واحد منهما مع لطفها؛ إذ التعاقبُ أشدُّ اقتضاءً لذلك من الاجتماع، مع أنه يصلح أن يُستغنى بضميرٍ عن ضميرٍ بما لا يصلح أن يُستغنى بضميرٍ عن ظاهرٍ، فقد بان أن ما جاز من قولهم: رأيتُه إياه نفسَه، لا يوجبُ جواز: رأيتُه إياه هُوَ، على البديل والتأكيد.

ولا يجوزُ في: رأيتُه إياه نفسَه؛ أن يكونا جميعاً على التأكيد؛ لأنه يُجبُ اختلاط باب البديل باب التأكيد في الضمير⁽²⁾.

فالرُّمَّانِيّ يرى أن ما يجوز في باب التوكيد لا يجوز في باب البديل، فيشترط في البديل أن يكون في تقديره قائماً مقام المبدل منه في عمل العامل، أي صحة وقوعه موقعه من غير خلل، وإلا خرج عن كونه بدلاً.

في حين أن التوكيد، لا يشترط فيه أن يكون له موقع المؤكّد من العامل؛ لأن العامل إنما يتسلط على المؤكّد أولاً، ثم يتعدّى حكمه إلى التوكيد تبعاً، فصحّ لذلك أن يُراعى فيه التأويل دون اللفظ، وإن خالفه، لقيام معنى اللزوم الذي يحفظ مرتبته.

وأما البديل فلا يشترط فيه هذا المقوم، فوجب أن يُحفظ له موقعه الإعرابي على وجه لا يوقعه في موضع غيره. ولهذا امتنع الجمع بين التوكيد والبديل؛ لئلا يلتبس أحدهما بالآخر، ويذول الفارق الدقيق بين عليتهما، إذ لو اجتمعا لأوهم ذلك اتحادهما في الحكم والتقدير، وليس الأمر كذلك⁽³⁾.

وعلى الرُّمَّانِيّ بعدم جواز قولنا: رأيتُه إياه نفسَه أن يُجعل (إياه) و(نفسه) توكيدين معاً؛ لأنّ في هذا لبس بين باب التوكيد وباب البديل في الضمير؛ وذلك لأن الضمير المنصوب يؤكد بضمير مرفوع، أما المنصوب فيكون بدلاً منه، فلو كان (إياه) توكيداً لقليل: رأيتُه هو نفسه.

وكل ما أدى إلى اختلاط الأبواب التحوية وإبطال الفروق بينها فهو فاسد؛ كما قال الرُّمَّانِيّ: "وكل ما أوجب تخليط الباب فهو فاسد"⁽⁴⁾؛ لأنّ الألفاظ وُضعت للبيان، والخلط بينها يؤدي إلى خلل في فهم المعاني المرادة منها. فعليه يلزم التفريق بين العبارات كما يلزم التفريق بين المعاني، وإن كان من ذلك ما يخفى ويدق، فإن الدلائل التحوية كفيلة برّد كل مسألة إلى بابها ومنع التداخل بينها⁽⁵⁾.

وإليه أشار سيبويه في باب البديل بقوله: "وذلك قولك: رأيتُه إياه نفسَه، وضربته إياه قائماً...، فأما نفسه حين قلت: رأيتُه إياه نفسَه، فوصفٌ بمنزلة هو، وإياه بدل، وإنما ذكرتهما توكيداً...، كأنك قلت: رأيت الرجل زيدا نفسه، وزيد بدل ونفسه على الاسم"⁽⁶⁾، واختار ابن مالك في أن (إياه) في مثل: رأيتُه إياه توكيد لا بدل⁽⁷⁾.

ومذهب الكوفيين في "أكرمك إياك، ورأيتُه إياه.. رأيتُه الضمير الهاء، إذا أكدته على مذهب البصريين: رأيتُه هو، وهو لا يأتي في محل نصب، وإنما دائماً يكون ملازماً للرفع، وعلى مذهب الكوفيين: رأيتُه إياه، واختاره ابن مالك.

⁽¹⁾ شرح كتاب سيبويه للرماني 1579/3.

⁽²⁾ المصدر نفسه 1579/3-1580.

⁽³⁾ ينظر: شرح كتاب سيبويه للرماني 1579/3.

⁽⁴⁾ المصدر نفسه 678.

⁽⁵⁾ ينظر: المصدر نفسه 678.

⁽⁶⁾ الكتاب 387/2.

⁽⁷⁾ ينظر: شرح الرضي 373/1.



وأما البصريون فقد أوجبوا حين تريد التوكيد أن تأتي بالضمير المنفصل المرفوع وصححو نحو قولك: أكرمك إياك، وأكرمته إياه، على أن يكون بدلاً لا توكيداً، صححو هذا التركيب: أكرمك إياك صحيح، لكن بدل لا توكيد، وأما إذا أردت التوكيد فتأتي بضمير مرفوع لا بد⁽¹⁾.

ومما لا شك فيه أن التوكيد والبدل يبينان متبوعهما ويوضحانه، فالغرض من البدل البيان، وإزالة اللبس، وقولنا بأن الضمير (إياه) و(نفسه) لا يجوز أن يكونان توكيداً فذلك لما أقره الأثر الدلالي والوظيفية النحوية؛ لأن ذلك يؤدي إلى اختلاط باب التوكيد باب البدل وهو عند النحاة ممتنع؛ لأن ما يوجب اختلاط الأبواب النحوية فاسد، فهو يبطل البيان ويفسد المعنى، وبالتالي يتعذر ادراكه، وهو فرق دقيق في تمييز المعنى، إلا أن الأدلة النحوية والإعرابية تضع كل لفظ وكل باب في رتبته.

المسألة الثانية: جواز تقديم خبر (كان) عليها وعلى اسمها

يستند ترتيب معمولي (كان) إلى شبهها بالأفعال التامة في تصرفها النحوي؛ إذ شبه النحاة تركيب (كان زيد قائماً) بتركيب (ضرب زيد عمراً)، فكما جاز تقديم المفعول على الفاعل في (ضرب عمراً زيداً) جاز تقديم خبر (كان) عليها، ويبنى على ذلك جواز تقديم خبرها على اسمها، من حيث إن أخبارها مشبهة بالمفاعيل وأسماءها مشبهة بالفاعلين، ولما كان المفعول يجوز تقديمه على الفاعل، جاز كذلك تقديم ما شُبه به⁽²⁾.

ومن مسوغات جواز تقديم خبر (كان) على اسمها وعليها تصرفها في ذاتها؛ إذ إن تصرفها الصرفي يقتضي تصرفها في عملها النحوي، فكما لا تلتزم صورة واحدة في نفسها، لا يلزم أن تلتزم ترتيباً واحداً في معموليها، وهو ما ذهب إليه الرُّماني بقوله: "ويجوزُ في خبر (كان) أن يتقدم على اسمها وعليها؛ لأنها تتصرف في نفسها، فيقتضي ذلك تصرفها في عملها"⁽³⁾، وهو ما ذهب إليه الكوفيون، وابن السرج، والفراسي، وغيرهم⁽⁴⁾.

والمعروف أن تقديم المعمول يكون عند توفر ظروف وعوامل تقتضي التقديم، وأهمها السياق الذي يكون ذو تأثير واضح في احداثه، ويستند التغيير في هذا الترتيب إلى إدراك دقيق لعنصري الثابت والمتغير والذي يتجلى في نقل أحد أطراف التركيب من موقعه الأصلي الذي اكتسبه من النظام اللغوي إلى موقع جديد لم يكن له في الأصل⁽⁵⁾.

كما أن جواز التقديم والتأخير مسألة تقديرية تعتمد في أغلب الأحوال على تفسير الكلام بما يتوافق مع المنطق العام، على أن يكون المعنى واضحاً ومحددًا، وحيث تكون الرتبة محفوظة، إذ يمكن أن تكون الكلمة متقدمة أو متأخرة حسب مقتضى السياق، وبناءً على هذا، يتفق النحاة على جواز تقديم خبر (كان) في جميع الأحوال التي يستوفى فيها شرط وضوح المعنى وتوافق التقديم مع سياق الكلام⁽⁶⁾.

المسألة الثالثة: إهمال (ما) عند بني تميم

الأصل في (ما) ألا تعمل قياساً على حروف الاستفهام فأقتضى ذلك إهمالها عند بني تميم، قال الرُّماني: "أما بنو تميم فإنهم لا يعملونها في شيء، فيقولون: (ما زيد قائم)، لأنهم أجروها على أصلها، وذلك أن أصلها الإلغاء من العمل على قياس حروف الاستفهام؛ لأنها تنقل الإيجاب إلى التفي، كما ينقل حرف

⁽¹⁾ ارتشاف الضرب 1960/4.

⁽²⁾ ينظر: أسرار العربية 138.

⁽³⁾ شرح كتاب سيبويه للرماني 152/1.

⁽⁴⁾ ينظر: الإنصاف 138، والأصول في النحو 89-90، والخصائص 188/1، وشرح ألفية ابن معطي 860/2.

⁽⁵⁾ ينظر: البلاغة والأسلوبية ص 333.

⁽⁶⁾ ينظر: نظرية النحو العربي 76-79.

الاستفهام الخبر إلى الاستخبار، فيقتضي ذلك أن تؤدي صورة اللفظ للإيدان بأن الاستفهام عن ذلك المعنى بعينه⁽¹⁾.

والظاهر أن (ما) لما كانت حرفاً عند بني تميم غير متصرف أجروها مجرى (هل) و(أما)، وعدم إعمالها لأنها حرف لا يختص لدخوله على الاسم وعلى الفعل مثلها مثل حروف العطف، وما لا يختص حقه ألا يعمل، وهو مذهب ابن الوراق⁽²⁾، والانباري⁽³⁾، وابن الحاجب⁽⁴⁾، وغيرهم⁽⁵⁾.

كما استند الحكم إلى شواهد نقلية عن أئمة العربية، وإن تباينت الروايات في سماعها عن العرب قديماً بين من نفى سماعها ومن قال بإعمالها قديماً على لغة أهل الحجاز، فأشارت الروايات إلى إن إعمال (ما) ونصبها للخبر لم يسمع في شبه الجزيرة العربية، بل انتفى وجوده حتى قال الأصمعي: "ما سمعته في شيء من أشعار العرب"⁽⁶⁾، بينما يرى الزمخشري أن "إعمال (ما) عمل (ليس) هي اللغة القديمة الحجازية، وبها ورد القرآن"⁽⁷⁾.

وفي ضوء هذه المعطيات من الممكن أن تكون (ما) قد خضعت للتطور اللغوي الذي انتقلت فيه من الإعمال على محدوديتها إلى الإهمال، إذ إن الروايات تفضي إلى أن إعمالها لم يكن ظاهرة راسخة في الاستعمال العربي.

المطلب الثاني: موجبات اقتضاء المعنى وكثرة الاستعمال

المسألة الأولى: اختصاص (لُدُنْ) مع (عُدُوَّة) في قولهم: (لُدُنْ عُدُوَّة)

حظي وقوع (عُدُوَّة) بعد (لُدُنْ) منذ القدم بعناية النحويين ومناقشة أوجه الإعراب الواردة فيها ومنهم الرُّماني، الذي يرى بأن من موجبات اختصاص (لُدُنْ) مع (عُدُوَّة) كثرة الاستعمال ولملازمة (لُدُنْ) لمبدأ الغايات فأصبحت تقتضيها اقتضاء الناصب للمنصوب بقوله: "اختصاص (لُدُنْ) مع: (عُدُوَّة) بما ليس لنظائره (عُدُوَّة) في قولهم: لُدُنْ عُدُوَّة، ولا يجوز: لُدُنْ عشية؛ وذلك لكثرة (لُدُنْ) مع غدوة حتى صارت تقتضيها اقتضاء الناصب للمنصوب، وكثرت مع (عُدُوَّة) بما ليس لـ (عشية)؛ لأن (عُدُوَّة) ابتداء الأفعال في غالب الأمر"⁽⁸⁾.

وقول سيبويه (لُدُنْ عُدُوَّة) "احتجاجاً بأن الشيء قد يكون على لفظ في موضع فلا يطرد القياس في غيره، وذلك أن العرب تقول: (لُدُنْ عُدُوَّة)، فينصبون، ولا يقولون: لدن عشية، ولا لدن زيدا،...، وإنما تنصب العرب (عُدُوَّة)، وإن كان القياس فيها الخفض على ضرب من التأويل والتشبيه"⁽⁹⁾.

فالأصل في (عُدُوَّة) أن تُجرَّ على الإضافة بعد (لُدُنْ)؛ "لأنَّ النون من أصل الكلمة بمنزلة الدال من عند"⁽¹⁰⁾، "والجرُّ في (عُدُوَّة) هو الوجه والقياس" كما ذكر سيبويه⁽¹¹⁾؛ وذلك لأنَّ (لُدُنْ) تعني الموضع الذي هو الغاية بمعنى (لدى) بمنزلة (عند)، أي أنه ظرف مكان إلا أنه أقرب مكاناً من عند وأخص منه.

⁽¹⁾ شرح كتاب سيبويه للرماني 170/1.

⁽²⁾ ينظر: علل النحو 302.

⁽³⁾ ينظر: اسرار العربية 90-91.

⁽⁴⁾ ينظر: الإيضاح 215/2.

⁽⁵⁾ ينظر: أمالي ابن الشجري 2/238، وشرح التسهيل: 351/1، وأوضح المسالك 374/1.

⁽⁶⁾ شرح كتاب سيبويه للسيرافي 324/1.

⁽⁷⁾ تفسير الكشاف 466/2.

⁽⁸⁾ شرح كتاب سيبويه للرماني 1361/3.

⁽⁹⁾ شرح كتاب سيبويه للسيرافي 1/312.

⁽¹⁰⁾ شرح كتاب سيبويه للسيرافي 1/127.

⁽¹¹⁾ ينظر: الكتاب 210/1.



ولم يعملوا (لُدُنْ) إلا في (عُدْوَة) خاصة⁽¹⁾، وجوزوا أفرادها قبل (عُدْوَة) ونصبها على التمييز أو على التشبيه بالمفعول به، "ولا يُنصب غيرُ (غدوة) مع (لُدُنْ)، وذلك لكثرة استعمالها، فغيروها عن الجر، فلا تقول قياساً على (لُدُنْ غدوة): (لُدُنْ بُكْرَة)؛ لأنه لم يكثر في كلامهم كثرة (لُدُنْ غدوة)"⁽²⁾، فمن نصب أراد (ولُدُنْ وكان الوقت عُدْوَة)، ومن خفض أراد (من عِنْدَ عُدْوَة).

ونقل ثعلب عن الفراء جواز الرفع⁽³⁾، ولكل وجه من هذه الأوجه أكثر من تخريج، ومنها علل بعض النحاة نصب (عُدْوَة) بعد (لُدُنْ) بكثرة الاستعمال⁽⁴⁾.

فـ " (لُدُنْ) لَهَا فِي (عُدْوَة) حَالٌ لَيْسَتْ فِي غَيْرِهَا تَنْصِبُ بِهَا، كَأَنَّهُ أَحَقُّ التَّنْوِينِ فِي تِسْعِ مِائَةٍ، وَكَأَنَّهُ أَرَادَ قَدْ يَخْصُ الشَّيْءَ فِي مَوْضِعٍ لَا يَخْصُ بِهِ فِي مَوْضِعٍ آخَرَ"⁽⁵⁾.

ومن هنا يتضح لنا على نحوٍ جليٍّ سببُ اختصاص (لُدُنْ) بـ (عُدْوَة)، إذ إنَّ كثرة الاستعمال قد أفضت إلى هذا الاختصاص، حتى غدا اقتضاؤها لها بمنزلة اقتضاء العامل للمعمول؛ وتعليل ذلك أنَّ كثرة الاستعمال تُعدُّ من العوامل المؤثرة في ما يطرأ على التراكيب والصيغ مما أجاز التغيير فيها عن الأصل القياسي فورد استعمالها منصوبة بكثرة وإن كان الوجه فيها الخفض، وهذا ما يفسر لنا مجيء (لُدُنْ عُدْوَة)، وعدم ورود (لُدُنْ بُكْرَة)؛ لانقفاء شيوع هذا التركيب في كلام العرب، وقد جاءت الشواهد اللغوية الكثيرة مؤيدةً لهذا الاتجاه منها قول ذي الرمة⁽⁶⁾:

لُدُنْ عُدْوَة حَتَّى إِذَا امْتَدَّتِ الضَّحَى وَحَثَ القَطِيبَ الشَّحْشَحَانُ المُكَلَّفُ

المسألة الثانية: اختصاص (خلا) بالاستثناء دون (جاوز) لاقتضائها معنى النفي

يرى النحاة أن (خلا) فعل اكتسب بالاستعمال معنى الاستثناء فهو يخرج المستثنى مما دخل فيه المستثنى منه وهو بمعنى (جاوز)⁽⁷⁾، لمقاربتة في الدلالة لأدوات النفي الجزئي (ليس ولا يكون) فأصبح يؤدي وظيفة نحوية مخصوصة وهي جواز الاستثناء به دون (جاوز)، لهذا يجوز أن نقول: "ما أتاني أحدٌ خلا زيدا، ولم يجز: ما أتاني أحدٌ جاوز زيدا، مع موافقته لـ (خلا) في المعنى؛ فهلا جاز الاستثناء فيه كما جاز بخلا؟ وهل ذلك لأنَّ (خلا) أشدُّ اقتضاءً لمعنى النفي الذي يوافق نظيره من: (ليس، ولا يكون)؛ إذ قد يصح: (خلا)، بأن انتفى، ولا يصح: (جاوز)، بأن انتفى فإنما هو متقارب في المعنى"⁽⁸⁾.

يجيب الرَّمَانِيُّ عن هذا القول بإنما "جاز: ما أتاني أحدٌ خلا زيدا، ولم يجز: ما أتاني أحدٌ جاوز زيدا، في الاستثناء؛ لأنَّ خلا أشدُّ اقتضاءً لمعنى النفي على طريقة: (ليس، ولا يكون)؛ إذ يصح: خلا، بأن انتفى، ولا يصح: جاوز، بأن انتفى، فإنما هو مقاربٌ في المعنى"⁽⁹⁾.

ويؤكد سيبويه أن تمثيله بالفعل (جاوز) إنما هو تمثيل دلالي تقريبي، وليس تقريراً نحويّاً: " فقولك: ما أتاني أحدٌ خلا زيدا، وأتاني القومُ عدا عمرا، كأنك قلت: جاوز بعضهم زيدا. إلا أن (خلا و عدا) فيهما معنى الاستثناء، ولكنني ذكرت جاوز لأمثل لك به، وإن كان لا يُستعمل في هذا الموضع.

وتقول: أتاني القومُ ما عدا زيدا، وأتوني ما خلا زيدا. فما هنا اسمٌ، وخلا و عدا صلة له كأنه قال: أتوني ما جاوز بعضهم زيدا. وما هم فيها عدا زيدا، كأنه قال: ما هم فيها ما جاوز بعضهم زيدا، وكأنه قال: إذا

⁽¹⁾ ينظر: الأصول في النحو 144/2.

⁽²⁾ ارتشاف الضرب 1456/3.

⁽³⁾ ينظر: مجالس ثعلب 160/1.

⁽⁴⁾ ينظر: شرح المفصل 130/3.

⁽⁵⁾ علل النحو 514.

⁽⁶⁾ ديوان ذي الرمة 462.

⁽⁷⁾ ينظر: الكتاب 348/2، وشرح المفصل 77/2.

⁽⁸⁾ شرح كتاب سيبويه للرماني 1498/3.

⁽⁹⁾ المصدر نفسه 1501/3.



مثَّلتَ ما خلا وما عدا فجعلته اسما غير موصول قلت: أتوني مجاوزتهم زيِّداً، مثَّلتَه بمصدر ما هو في معناه، كما فعلته فيما مضى. إلا أن (جاوز) لا يقع في الاستثناء⁽¹⁾.

أي لا يقع (جاوز) موقع الاستثناء وإن اشترك في أصل المعنى، وتأويله بـ (مجاوزتهم زيِّداً) لا تلغي الفارق الوظيفي بين (جاوز وخلا)، لأن العلة لا تكمن بالمشابهة الدلالية فقط، وإنما في الوظيفة النحوية التي أقرها الاستعمال اللغوي.

وتفسير ذلك: أنه لم يستثن بـ (جاوز) كما استثنى بـ (عدا) و(خلا)، وإن كانت (جاوز) أبين وأجلى في المعنى؟ وإليه رد سيبويه: (عدا) و(خلا) لما مثَّلهما.

فجواب ذلك: أنه قد يجتمع اللفظان في معنى، ويختص أحدهما بموضع لا يشاركه فيه الآخر؛ كالعمر والعمر في البقاء، ثم يختص العمر باليمين. وله نظائر كثيرة تجري هذا المجرى.

ولذلك لم يجز في الاستثناء (ما كان)، و(لم يكن)، في موضع: (لا يكون) و(ليس)؛ ولا تقول: جاءني القوم لم يكن زيِّداً، وما كان زيِّداً، على معنى لم يكن بعضهم زيِّداً⁽²⁾.

وعليه أن الذي أوجب استعمال (خلا) دون (جاوز)؛ لأنها أشد اقتضاء لمعنى النفي على طريقة: (ليس)، ولا يكون؛ ولأن (جاوز) لا تحتمل دلالة النفي في ذاتها، فهي مقاربة في المعنى لا قائمة مقامه، كما أن الاستثناء وظيفه نحوية لا تقتصر على المعنى فقط، وليس كل ما دل على معنى الإخراج جاز أن يكون أداة استثناء بل لا بد أن تمثل معنى النفي الجزئي، وهو ما يمكن في (خلا) وليس في (جاوز)، كما أنه لا بد من تخصيص في الاستعمال ورد عن طريق السماع، ولا بد من التفريق بين الاشتراك في المعنى والاختصاص في الوظيفة؛ لأن لكل صيغة مجال تداولي خاص لا يمكن أن يتعداه، وهو ما أوجب تقديم الاقتضاء الدلالي على المشابهة في الدلالة المعجمية.

المطلب الثالث: موجبات الحمل على النظر

المسألة الأولى: بناء (أي) في قولنا: (اضرب أيهم أفضل)

الأصل في (أي) الموصولة الإعراب، لخروجها عن بقية الأسماء الموصولة بالإضافة والتي تعد من خصائص الأسماء، فلا تنفك (أي) عن الإضافة لفظاً أو تقديرًا⁽³⁾، وكذلك لمخالفتها لنظائرها المبنية (الذي ومن، وما) في الاستعمال، وعليه وجب الإعراب وبحسب القياس النحوي على وجه الإطلاق، إلا أن سيبويه⁽⁴⁾ وجمهور من النحويين⁽⁵⁾ ومنهم الرُّمانيّ أجازوا فيها البناء والإعراب في حال كانت (أي) مضافة ولم يذكر صدر صلتها، يقول: "تقول: اضرب أيهم أفضل، على معنى: اضرب الذي (هو) أفضل، إلا أنه يحسن حذف (هو) من: أي، ولا يحسن من: الذي؛ لأن أياً أشد اقتضاء للبيان من: الذي، وأمكن في ذلك بأمرين:

أحدهما: دورها في اقتضاء البيان.

والآخر: الإعراب الذي فيها يقتضي البيان عن معنى المفعول.

فاحتملت حذف (هو) من الصلة بما لا يحتمله: الذي؛ لهذه العلة⁽⁶⁾.

⁽¹⁾ الكتاب 2/348-349.

⁽²⁾ ينظر: شرح كتاب سيبويه للسيرافي 3/97-98.

⁽³⁾ ينظر: سر صناعة الإعراب 1/355-356.

⁽⁴⁾ ينظر: الكتاب 3/399-400.

⁽⁵⁾ ينظر: أمالي ابن السجري 3/41.

⁽⁶⁾ شرح كتاب سيبويه للرماني 4/1605.



وجواز البناء في (اضرب أيهم أفضل) عند الرُّمانيّ: "لـ"خروجه عن نظائره بما يقتضي حذفاً يكون الباقي بعده بمنزلة بعض الاسم، وبعض الاسم مبني، فجري مجري: □ □ □ □ (1)؛ من أجل الحذف الذي يقتضي تقيّة بعض الاسم، ولا يجوز ذلك في نظائره لعلّة قد اختصّ بها، ونظيرها في جواز الحذف لما فيها من اقتضاء البيان الحذف في جواب السؤال؛ لما فيه من اقتضاء البيان، فأئ مبني على إجمال: ما، والجواب مبني على اقتضاء السؤال، فتقول على هذا: هات أيها أحسن، ولا يجوز: هات ما أحسن، حتى تقول: هات ما هو أحسن." (2).

والذي يتبين أن الرُّمانيّ اعتل على جواز البناء بأمرين:

أولهما: إن صدر الصلة، وهو الضمير (هو) قد حذف؛ مع تقدير المحذوف، وهو بهذا يشابه حذف جزء من الاسم فيبنى على ما تبقى منه.

والآخر: وقد أجزى هذا الاستعمال على القياس على (قبل، وبعد)، إذ حذف منهما المضاف إليه، فلما حذف انقطعت الإضافة، فبنيت الكلمة، وكذلك الشأن في (أي) حين حذف صدر صلتها، فبنيت على القياس عليهما.

ثم ذكر لنا المذاهب الأربعة في توجيه بنائها وإعرابها:

فالأول: وهو مذهب الخليل الذي يجيز الرفع على الحكاية، وهو جائز واستحسنه الرُّمانيّ واستشهد له بالسماع بقول الشاعر (3):

وَلَقَدْ أُبِيْتُ مِنَ الْفَتَاةِ بِمَنْزِلٍ فَأَبِيْتُ لَا حَرْجٌ وَلَا مَحْرُومٌ.

الثاني: الإعراب عند الكوفيين وهو جائز عند الرُّمانيّ لأن القياس يوجب ذلك.

الثالث: الرفع على التعليق ولا يجوز عند الرُّمانيّ البتة؛ "لأنّ (اضرب) وما جرى ما جراه من (بئزغ) ليس من الأفعال التي تُعلّق؛ لأنه لا يصح أن يكون معناها في الجملة التي هي اسمٌ وخبرٌ كما يصح في العلم وأحواته؛ وذلك أنّها إذا أُلغيت؛ بقيت الجملة التي معنى الفعل فيها يعمل بعضها في بعض، وليس كذلك: اضرب وأحواتها" (4).

الثالث: البناء على الضم وهو مذهب سيبويه والذي أجاز الرُّمانيّ واستحسنه لخروج (أي) على نظائرها وحذف صدر صلتها والقياس على (بعد وقبل)، قال: "والذي عندي أن قول الخليل جائزٌ حسنٌ، وكذلك مذهب سيبويه" (5).

والعلة التي استدلت بها الرُّمانيّ على جواز بناء (أي) هي العلة ذاتها التي جوز بها سيبويه إعراب (أي) بقوله: "ففعّلوا ذلك (بأيهم) حين جاء مجيئاً لم تجئ أخواته عليه إلا قليلاً، واستعمل استعمالاً لم تُستعمله أخواته إلا ضعيفاً... فلما كانت أخواته مفارقة له لا تستعمل كما يُستعمل خالفوا بإعرابها إذا استعملوه على غير ما استعملت عليه أخواته إلا قليلاً،...، وجاز إسقاط هو في أيهم كما كان: لا عليك، تخفيفاً، ولم يجر في أخواته إلا قليلاً ضعيفاً" (6). بمعنى أن (أي) أعربت وكان حقها البناء كنظائرها.

¹ (سورة الروم، الآية (4)).

² (شرح كتاب سيبويه للرماني 710).

³ (البيت للأخطل، ديوانه 616).

⁴ (شرح كتاب سيبويه للرماني 709).

⁵ (المصدر نفسه 709).

⁶ (الكتاب 400/2).



والبناء مذهب صحيح أجازته جمهور النحاة⁽¹⁾، والذي اقتضى ذلك حذف صدر صلتها كما بين الرُّمانيّ، الذي أفضى الى إضعافه، فردّ الى أصله فانتقض القياس المبني عليه لزوال خصوصيته، وكذلك أن القياس قائم على إلحاق الفرع بنظيره، فينزل الشيء منزلة ما يشاركه في المعنى والحكم، فذلك يكون البناء قياساً لخروجه عن أصل الاستعمال، وذلك لوقوعه موقع الاستفهام والشَّرط والاسم الموصول فيحمل على نظائره مثل (مَنْ، وما، وغيرها) كما ذكر النحاة⁽²⁾.

المسألة الثانية: نصب جمع المؤنث السالم بالكسرة حملاً على نظيره

يُنصب جمع المؤنث السالم وعلامة نصبه الكسرة نيابة عن الفتحة، وينصب عند بعض العرب على الأصل، كقولهم: (سمعتُ لغاتهم)⁽³⁾ بفتح التاء- أجازته الكوفيون- وسبب نصبه بالكسرة من باب حمل الفرع على الأصل، فانتقض لذلك النَّصب بالكسر كما يقول الرُّمانيّ: "ويلحقُ المؤنثُ في جمع السَّلامة ألفٌ وتاءٌ مضمومة في الرفع، ومكسورةٌ في النَّصب والجرّ، وإنما وجب أن يكون النَّصب تابعاً للجرّ ليجري على حدِّ المذكّر، إذ هو نظيره في الجمع، وهو فرغٌ على جمع المذكّر يقتضي أن يكون على حدّه، فهذا جاء: □□□□□□□□□□⁽⁴⁾ على كسر التاء في موضع النَّصب، وهو من القياس اللازم"⁽⁵⁾.

فجمع المذكّر السالم حُمِل فيه النَّصب على الجرّ، وكان الأولى أن يحمل الفرع الذي هو جمع المؤنث السالم على الأصل وهو المذكّر؛ كيلا يخالف الفرع أصله⁽⁶⁾، وهو ما ذهب إليه سيبويه⁽⁷⁾ والمبرد⁽⁸⁾، وهو ما يسمى نحوياً بعلّة النَّظير، فإذا شابه الشيء شيئاً وناظره حُمِل عليه⁽⁹⁾، وهو مذهب البصريين.

ومنهم من يرى أن هذه العلة علة فرق، فالكسرة في نحو: (مؤمنات) للتفريق بينها وبين ما ينتهي بألف وتاء أصلية⁽¹⁰⁾ مثل: (أوقات) و(أموات)؛ لأنّ الإعراب فيها يكون على الأصل كما يرى ابن كيسان⁽¹¹⁾، وهذا الرأي بعيد عن الصواب؛ لأنّ التَّاء في نحو: (مؤمنات) تختلف عن التَّاء في (أبيات)، ويبدو لي أن العلة في انصراف العرب الى الكسر كراهية توالي فتحيتين تتوسطهما ألفٌ، أضف الى ذلك ما أوضحه ابن جني من "أنّ العرب تؤثّر من التَّجانس والتَّشابه وحمل الفرع على الأصل ما إذا تأملتّه عرفت منه قوة عنايتها بهذا الشَّأن،...، ثم لما صاروا إلى جمع التَّائِيث حملوا النَّصب أيضاً على الجرّ فقالوا: ضربت الهنداتٍ مثلما قالوا: مررت بالهندات، ولا ضرورة هنا؛ لأنهم قد كانوا قادرين على أن يفتحوا التَّاء فيقولوا: رأيت الهندات، فلم يفعلوا ذلك مع إمكانه وزوال الضرورة التي عارضت في المذكّر عنه، فدل دخولهم تحت هذا -مع أن الحال لا تضطر إليه- على إيثارهم واستحبابهم حمل الفرع على الأصل وإن عرى من ضرورة الأصل"⁽¹²⁾.

المسألة الثالثة: الجرُّ على الجوار في نحو قولك: (هذا جُحْرُ ضَبِّ خَرِبٍ)

يُنبنى الجرُّ على المجاورة على اقتران لفظتين متجاورتين في السِّياق التَّركيبي، انطلاقاً من عناية العرب بعلاقة الجوار في نظامهم اللُّغوي، وهو ما أفضى إلى ظهور نوع آخر من أنماط الإعراب يُعرف بالإعراب على المجاورة. ويقوم هذا النوع على إلحاق اللفظ حكم ما يجاوره في الإعراب وغيره من

⁽¹⁾ ينظر: الأصول في النحو 325/1، والانصاف في مسائل الخلاف 572.

⁽²⁾ ينظر: شرح كتاب سيبويه للسيرافي 166/3، وأمالى ابن الشجري 41/3، وشرح المفصل 145/3.

⁽³⁾ ينظر: معاني القرآن للفراء 93/2، وتسهيل الفوائد 78/1، وشرح المفصل 8/5.

⁽⁴⁾ سورة العنكبوت، الآية (44).

⁽⁵⁾ شرح كتاب سيبويه للرماني 75/1.

⁽⁶⁾ ينظر: التعليقة 101.

⁽⁷⁾ ينظر: الكتاب 18/1.

⁽⁸⁾ ينظر: المقتضب 331/1.

⁽⁹⁾ ينظر: علل النحو 70.

⁽¹⁰⁾ ينظر: نحو التيسير 113-114.

⁽¹¹⁾ ينظر: التنزيل 153/1.

⁽¹²⁾ ينظر: الخصائص 112/1.



الأحكام النحوية، تحقيقاً للتناسب الصوتي والمشاكلية اللفظية بين العناصر المتجاورة، حتى وإن اختلفت في المعنى.

وقد تحدث النحاة عن هذه الظاهرة، وذهبوا إلى أن الاسم الثاني قد يتأثر بمجاورة الاسم الأول في الإعراب، على الرغم من أنه في الأصل تابع لاسم سابق يجوز فيه الرفع أو النصب. غير أنه عدل عن حكمه الأصلي، فخالف متبوعه، وأجري عليه حكم الجرّ لمجرد المجاورة، على وفق ما استقرّ في الاستعمال العربي من أن اللفظ قد يُعطى حكم ما جاوره، والذي اقتضى هذا الحكم أسباب عدة ذكرها الرّمانيّ بقوله: "وتقول: (هذا جُحْرٌ ضَبٌّ خَرَبٌ) فالوجه فيه الرفع، وهو الصواب وكلام أكثر العرب؛ لأنّه من صفة الأول، وقد جرّه بعض العرب؛ لأنّ المضاف مع المضاف إليه بمنزلة شيء واحد، مع مشاكلته له في التوحيد، والتذكير، والتأنيث، وقرب الجوار، وكلّ هذه الأسباب تقتضي جواز حمله عليه، كأنّه هو الأول"⁽¹⁾.

فالأصل أن تتبع الصفة الموصوف في الإعراب فتكون (خرب) مرفوعة؛ لأنّها صفة لـ (جُحْرٌ) وهي مرفوعة، إلا أن العرب أجازوا الجرّ حملاً على (ضَبٌّ) أيّ تكون مجرورة (نعنا) للذي أضيف إلى (الضَبِّ) لثلاثة أسباب ذكرها الرّمانيّ آلا وهي:

- ١- أن المضاف مع المضاف إليه بمنزلة شيء واحد.
- ٢- مطابقة المضاف مع المضاف إليه في الأفراد، والتذكير، والتأنيث.
- ٣- قرب الجوار كما ذكر الرّمانيّ بين صفة المضاف والمضاف إليه.

وهو مذهب الخليل، وأجازه سيبويه من دون قيد أو شرط⁽²⁾، وأنكره الرّمانيّ وذهب إلى تصحيح قول الخليل: "وتقول: (هذان جُحْرًا ضَبٌّ خَرَبَانِ)، فلا يجوز الجرّ في هذا عند الخليل؛ لعدم موافقة (الضَبِّ) في العدد، ويجوز عند سيبويه على ذلك القياس.

والوجه مذهب الخليل؛ لأنّه إذا كان فيه سببٌ يُضعفه، ثم حدث سببٌ آخر يقتضي ضعفه لم يكن بعد الضعف إلا الامتناع"⁽³⁾.

ويبدو أن ابن جنى كان له رأي آخر، فقد انكر الجرّ على المجاورة، ووجه هذا التركيب توجيهاً آخر وهو أن الجرّ فيه من باب (النعن السببي) فقد حُذف مرفوع الصفة، وقام الضمير مقامه، "وتلخيص هذا أن أصله: (هذا جُحْرٌ ضَبٌّ خَرَبٌ جُحْرُهُ)، فيجري (خرب) وصفاً على (ضَبٌّ)، وإن كان في الحقيقة للجحر. كما تقول: مررت برجل قائم أبوه، فتجري (قائماً) وصفاً على (رجل)، وإن كان القيام للأب لا للرجل لما ضُمّن من ذكره... فلما كان أصله كذلك حذف الجحر المضاف إلى الهاء وأقيمت الهاء مقامه فارتفعت؛ لأنّ المضاف المحذوف كان مرفوعاً فلما ارتفعت استتر الضمير المرفوع في نفس (خرب) فجرى وصفاً على (ضَبٌّ) على تقدير حذف المضاف"⁽⁴⁾.

تقوم علّة الرّمانيّ على أساس منطقيّ يُحيلها إلى تعاضد الأسباب في امتناع الحكم؛ إذ إنّ الجرّ على المجاورة، إذا كان ضعيفاً مع قيام المشابهة، فإنّ امتناعه يكون أولى عند تحقّق المخالفة. كما يُعدّ الجرّ على المجاورة قانوناً لغويّاً تُغلب فيه اللغة بعض مقتضياتها الصوتية على القواعد الإعرابية، إثارةً للتناسق الموسيقي والمشاكلية اللفظية⁽⁵⁾. ويضاف إلى ذلك ما يُلاحظ من تناغم صوتيّ في الشواهد القرآنية والشعرية، وهو العامل الكامن وراء خروج التابع عن حركة متبوعه، وأخذ حركة الاسم المجاور⁽⁶⁾.

⁽¹⁾ شرح كتاب سيبويه للرّماني 778/2.

⁽²⁾ ينظر: الكتاب 437/1.

⁽³⁾ شرح كتاب سيبويه للرّماني 779-778/2.

⁽⁴⁾ الخصائص 193/1.

⁽⁵⁾ ينظر: المطابقة النحوية 236.

⁽⁶⁾ ينظر: معاني القرآن للفراء 74/2.



الخاتمة

تُظهر نتائج البحث أنّ الرُّمانيّ لم يُحدث قطيعةً بين معنى الاقتضاء اللغوي ومعناه الاصطلاحي، بل بقيت دلالاته ضمن إطارها الأصلي، فجعل الاقتضاء إمّا دالاً على الوجوب، وإمّا معبّراً عن الاحتياج من غير أن يلزم عنه حكمٌ واجب.

كما تبيّن من خلال عرضنا للمسائل النحوية أنّ الرُّمانيّ التزم أصول النحو التزاماً واضحاً، ويتجلّى ذلك في اعتماده السماع أساساً في تقرير موجبات الاقتضاء، فلا يُثبت اقتضاءً إلا بما ثبت عن كلام العرب. كما اعتمد القياس في تعميم موجبات الاقتضاء عند تحقّق العلة، ولم يخرج في ذلك عن إجماع النحاة، إذ جعل ما استقرّ عليه قول الجمهور ضابطاً لما رجحه من آراء، إذ يُلحظ التزامه الواضح بمذهب المشهور من النحاة، الأمر الذي يعكس لنا نزعةً تفسيريةً محافظةً في معالجته للمسائل النحوية.

كما بيّن البحث أنّ الرُّمانيّ بلغ مرحلة متقدمة من النضج الفكري في تقريره تلك الموجبات، من خلال تحليل آرائه، ما أبرز قدرته على التفسير والاستنباط.

أضف إلى ذلك التزامه بمذهب سيبويه في أغلب المسائل، مع إدخال إضافات مدروسة عند الحاجة، دون الانحياز لمذهب محدد في تفسير القضايا النحوية. وقد مكّن هذا النهج الرُّمانيّ من تثبيت القواعد والأحكام النحوية بدقة ووضوح، مؤكداً التوازن بين الالتزام بالأصول والمرونة التحليلية في الاستدلال على الأحكام.

المصادر والمراجع

- القرآن الكريم
- الإحكام في أصول الأحكام، علي بن محمد الأمدي، علق عليه: عبد الرزاق عفيفي، المكتب الإسلامي، (دمشق - بيروت)، ط2، 1402 هـ.
- ارتشاف الضرب من لسان العرب، أبو حيان محمد بن يوسف بن حيان أثير الدين الأندلسي (ت 745 هـ)، تحقيق: رجب عثمان محمد، مكتبة الخانجي بالقاهرة، ط1، 1998 م.
- أسرار العربية، عبد الرحمن بن محمد بن عبيد الله الأنصاري، أبو البركات، كمال الدين الأنباري (ت 577 هـ)، دار الأرقم بن أبي الأرقم، ط1، 1420 هـ- 1999 م.
- الأصول في النحو، أبو بكر محمد بن السري النحوي المعروف بابن السراج (ت 316 هـ)، تحقيق: عبد الحسين الفتلي، مؤسسة الرسالة، لبنان - بيروت.
- أمالي ابن الشجري، ضياء الدين أبو السعادات هبة الله بن علي بن حمزة، المعروف بابن الشجري (ت 542 هـ)، تحقيق: الدكتور محمود محمد الطناحي، مكتبة الخانجي، القاهرة، ط1، 1413 هـ - 1991 م.
- الإنصاف في مسائل الخلاف بين النحويين البصريين والكوفيين أبو البركات، عبد الرحمن بن محمد بن أبي سعيد الأنباري النحوي (577 هـ)، المكتبة العصرية، ط1، 2003 م.
- أوضح المسالك إلى ألفية ابن مالك، جمال الدين، أبو محمد، عبد الله بن يوسف بن أحمد بن عبد الله بن يوسف، ابن هشام (ت 761 هـ)، تحقيق: بركات يوسف هبود، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت.
- الايضاح للعضدي، أبو علي الفارسي (377 هـ)، المحقق: د. حسن شاذلي فرهود (كلية الآداب، جامعة الرياض)، ط1، 1969 م.
- البلاغة والأسلوبية، محمد عبد المطلب، ط1 مكتبة لبنان للطباعة القاهرة 1994.
- التذليل والتكميل في شرح كتاب التسهيل، أبو حيان الأندلسي (745 هـ)، تحقيق: د. حسن هندراوي، دار القلم بدمشق، ط1، (1418 - 1445 هـ).



- التعليقة على كتاب سيبويه، الحسن بن أحمد الفارسيّ الأصل، أبو علي (ت 377هـ)، تحقيق: د. عوض بن حمد القوزي، ط1، 1990م.
- الخصائص، أبو الفتح عثمان بن جني (ت 392 هـ)، تحقيق: محمد علي النجار (ت 1385 هـ)، الهيئة المصرية العامة للكتاب، ط4.
- ديوان ذي الرمة، دمشق، المكتب الإسلامي، ط2، 1964م.
- سر صناعة الإعراب، أبو الفتح عثمان بن جني الموصلي (ت 392هـ)، دار الكتب العلمية بيروت- لبنان، ط1، 2000م.
- شرح ألفية ابن معطي، تحقيق: د.علي موسى الشوملي، مكتبة الخريجي، الرياض، ط1، 1405هـ - 1985م.
- شرح المفصل للزمخشري، يعيش بن علي بن يعيش ابن أبي السرايا محمد بن علي، أبو البقاء، موفق الدين الأسدي الموصلي، المعروف بابن يعيش وبابن الصانع (ت 643هـ)، قدم له: الدكتور إميل بديع يعقوب، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، ط1، 1422 هـ - 2001 م.
- شرح تسهيل الفوائد، محمد بن عبد الله، ابن مالك الطائي الجبالي، أبو عبد الله، جمال الدين (ت 672 هـ)، تحقيق: د. عبد الرحمن السيد - د. محمد بدوي المختون، هجر للطباعة والنشر والتوزيع والإعلان، ط1، (1410 هـ - 1990 م).
- شرح شافية ابن الحاجب، محمد بن الحسن الرضي الإستراباذي، نجم الدين (ت 686 هـ)، حققهما وضبط غريبهما الأساتذة، حمد نور الحسن، ومحمد الزفزاف، ومحمد محيي الدين عبد الحميد، دار الكتب العلمية بيروت - لبنان، 1395 هـ - 1975 م.
- شرح كتاب سيبويه، أبو سعيد السيرافي الحسن بن عبد الله بن المرزبان (ت 368 هـ)، تحقيق: أحمد حسن مهدي، علي سيد علي، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، ط1، 2008 م.
- شرح كتاب سيبويه، لأبي الحسن علي بن عيسى الرّمانيّ (ت384هـ)، دراسة وتحقيق: أ.د. شريف عبدالكريم النجار، مصر، دار السلام للطباعة والنشر، ط1، (1442هـ - 2021م).
- علل النحو، محمد بن عبد الله بن العباس، أبو الحسن، ابن الوراق (ت 381هـ)، تحقيق: محمود جاسم محمد الدرويش، مكتبة الرشد - الرياض / السعودية، ط1، 1420 هـ - 1999م.
- علل النحو، محمد بن عبد الله بن العباس، أبو الحسن، ابن الوراق (ت 381هـ)، تحقيق: محمود جاسم محمد الدرويش، مكتبة الرشد - الرياض / السعودية، ط1، 1420 هـ - 1999م.
- الكتاب، عمرو بن عثمان بن قنبر الحارثي بالولاء، أبو بشر، الملقب سيبويه (ت 180هـ)، المحقق: عبد السلام محمد هارون، مكتبة الخانجي، القاهرة، ط3، 1988 م.
- الكشف عن حقائق غوامض التنزيل وعيون الأقاويل في وجوه التأويل، محمود بن عمر بن أحمد الزمخشري (ت 538 هـ)، ضبطه وصححه ورتبه: مصطفى حسين أحمد، دار الريان للتراث بالقاهرة - دار الكتاب العربي ببيروت، ط3، 1407 هـ - 1987 م.
- اللغة العربية معناها ومبناها، تمام حسان، دار الثقافة، الدار البيضاء، المغرب، 1994م.
- مجالس ثعلب، أحمد بن يحيى بن زيد بن سيار الشيباني بالولاء، أبو العباس، المعروف بثعلب (ت 291هـ).
- مجالس ثعلب، لأبي العباس احمد بن يحيى ثعلب (91هـ)، تحقيق: عبدالسلام هارون، دار المعارف بمصر، ط2، 1950م.
- المستصفي، أبو حامد محمد بن محمد الغزالي الطوسي (ت 505هـ)، تحقيق: محمد عبد السلام عبد الشافي، دار الكتب العلمية، ط1، 1413 هـ - 1993م.
- مشكلة العامل النحوي ونظرية الاقتضاء، فخر الدين قباوة، دار الفكر، دمشق، سوريا، ط1، 2003م.
- المطابقة النحوية في ضوء الاستعمال القرآني، طه محمد عوض الله الجندي، كلية دار العلم، 1988.



- معاني القرآن، أبو زكريا يحيى بن زياد الفراء (ت 207 هـ)، المحقق: أحمد يوسف النجاتي - محمد علي النجار- عبد الفتاح إسماعيل الشليين، دار المصرية للتأليف والترجمة، ط1.
- المقتضب، محمد بن يزيد بن عبد الأكبر الثمالي، أبو العباس، المعروف بالمبرد (ت 285هـ)، تحقيق: محمد عبد الخالق عزيمة، عالم الكتب - بيروت.
- نحو التيسير، احمد عبدالستار الجوارى، مطبعة المجمع العلمي العراقي، العراق، د.ط، 1984م.
- نظرية النحو العربي، نهاد الموسى، المؤسسة العربية للدراسات والنشر، بيروت 1980م.